

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

"شركة أيجيبت ستون للتعدين والتوريدات"

تحية طيبة وبعد ،،،

تشرف بان ترسل رفق هذا نسخة من العقد رقم
(٦٨٩/٢٠٢٣/٢٠٢٤) الموزع في ١٢/١١/٢٠٢٣ بمبلغ
١٣,٦٠٠,٠٠ جنية (فقط وقدره ثلاثة عشر مليون وستمائة ألف جنيه لا
غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية "إسناد
اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمشروع القطار الكهربائي
السريع(العين السخنة - مطروح) لتنفيذ اعمال الجسر الترابي اقطاع
(العلمين - فوكة) لمسافة من الكم ٤١,٦٠٠ إلى الكم ٤٤٣,٦٠٠ بطول ٢
كم اتجاه مطروح على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة
الخاصة بهذه العملية هذا ومستولى "المنطقة الخامسة - غرب الدلتا
"الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،،،

التواقيع :

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارية المركبة للشئون
المالية والإدارية والموارد البشرية



عقد مقاولة

الموضوع : إسناد اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمشروع القطار الكهربائي
الصريح (العين السخنة - مطروح) لتنفيذ اعمال الجسر الترابي اقطعان (العلمين -
فوكة) بمسافة من الكم ٤٤٣,٦٠٠ الكم ٤٤١,٦٠٠ بطول ٢ كم اتجاه مطروح
(بالأهدر المباشر)

رقم العقد: ٦٨٩ / ٢٠٢٣ / ٢٠٣٤

• ٢٠٢٣ / ١١ / ١٢ الموافق في يوم الأحد

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- يصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بحوار معهد النقل - مدينة نصر

ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول

و "شركة إيجيبت ستون للتعدين والتوريدات "

وبمثابة السيد الأستاذ / عبد المعز شعبان رمضان عبد اللطيف

صفحته / مدیر و شرک

وثنوب عنع في التوقيع السيد / محمود عبد السلام فخاد على
بيانوكيل المعرفة

رقم قوسي / ٢٠٢١٢١٢٣٠٠٥٦

٤١٥-٧٩١-٤٧٠ / بطاقة ضريبية

مأمورية ضرائب / بيا

سجل تجاري رقم / ١٥٦١٤٣

ومقرها / شارع الدهايبية الجزبرة الشرقية مركز ببا .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثاني)

ab initio



الحمد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٩ بتنفيذ أعمال الحسر التراكي والأعمال الصناعية لمشروع القطار الكهربائي المصري (العن السخنة - مطروح) لتنفيذ أعمال الحسر التراكي لقطاع (العلمين - فوكة) لمسافة من الكم ٤٤١,٦٠٠ إلى الكم ٤٤٣,٦٠٠ بطول ٢ كم اتجاه مطروح بطريق الاتفاق المباشر مع شركة ايجيبت ستون للتعمير وتوريدات بتكلفة تقديرية ١٣,٦٠٠,٠٠٠ جنية (فقط وقدره ثلاثة عشر مليون وستمائة ألف جنيه لا غير) حيث قام الطرف الأول بمقاؤضه الطرف الثاني على الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ قدره ١٣,٦٠٠,٠٠٠ جنية (فقط وقدره ثلاثة عشر مليون وستمائة ألف جنيه لا غير) شاملة الضريبة . وباعتبر محضر المقاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

العدد الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراست الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكالبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتبعاً لأحكامه .

العدد الثاني

يلزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الجسر الترازي والأعمال الصناعية لمشروع القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - مطروح) لتنفيذ أعمال الجسر الترازي اقطاع (العلمين - فوكة) لمسافة من الكم ٤١,٦٠٠ : ٤٤,٣٦٠٠ كم اتجاه مطروح . (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ٣,٦٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة عشر مليون وستمائة ألف جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد .

العدد السادس

يلزم الطرف الثاني "شركة ايجبت ستون للتعدين والتوريدات" بتنفيذ الأعمال المنسدة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من المowanع وقد قامت الشركة بالمعاهدة بموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة لتنمية الناقفة للحملة شرعاً وقائماً.



البند الرابع

قم الطرف الثاني للطرف الأول التأمين نهائى بمبلغ وقدره ٦٨٠,٠٠٠ جنية (فقط وقدره ستمائه وثمانون ألف جنيه لا غير) خصما من مستلخص (٣) خاتمي عن عملية أعمال القطار الكهربائي العين السخنة مطروح قطاع حرب النيل من الكم ٤٠,٩,٦ إلى الكم ١١,٦ اتحاد راس الحكمة رقم ٢٠٢٢/١٢٢٥ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد وبرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي مريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي ترميها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي ترميها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند السادس


إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي ترميها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالاً لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي ترميها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة ل مباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة.

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تغريده على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلتجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.



جود لـ الصلافيـ



العدد السادس

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقضي الضرورة الغنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق العباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

العدد العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبادع كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الفساد أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني بالتخاذل كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني

البند المادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جهات تأكيدية للتربية في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع لاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

المحتوى الشائق، ص ٢

يلزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادته الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصاريف الإدارية اللازمة

العدد الثالث صفحه

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لمارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .



البند الثاني والعشرون

يلزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الإبداعي للأعمال وحتى الإسلام النهائي . وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقة فإذا قصر في إجراء ذلك فالطرف الأول أن يجريه على نفقته الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرف العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون


يدعوه الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمنت - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المعدهدة في عطائه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعدلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزوم .


الطرف الثاني

شركة ايجبت ستون للتعدين للتوريدات

التوقيع : 
السيد / محمود عبد السلام فؤاد علي
بموجب التوكيل

الطرف الأول

المدينة العامة للطرق والكباري

التوقيع : 
لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

